المعرفة وبين سائر الاحكام **والثالث** مذهب المعتزلة وهو
ان الاحكام كلها ثبتت بالعقل بناء على التحسين والتقبيح العقليين
فتامل **قوله أن يعرف** اى يعلم الخ فقد تقدم ان التحقيق ان
المعرفة والعلم مترادفان على معنى واحد وهو الجزم المطابق
للواقع عن دليل فخرج بالجزم الظن وهو ادراك الطرف الراجح
والوهم وهو ادراك الطرف المرجوح والشك وهو ادراك كل
من الطرفين على السوى وبالمطابق غيره كجزم النصارى بالتثليث
وبما بعده التقليد فليس كل منها معرفة وله علما والمتصف
بواحد من اله ربعة الاول فى شئ من العقائد الآتية فهو كافر
اتفاقا واما المتصف باله خير وهو التقليد فقيل انه كافر مطلقا
وقيل انه مؤمن عاص كذلك وقيل انه مومن غير عاص كذلك
ايضا والراجح انه مؤمن عاص ان كان قادرا على الدليل ومومن
غير عاص ان لم يكن قادرا عليه وهذا الخلاف مبنى على الخلاف
فى النظر فقيل انه واجب وجوب الاصول مطلقا وقيل انه واجب
وجوب الفروع كذلك وقيل انه مندوب كذلك ايضا والراجح انه
واجب وجوب الفروع ان كان فيه قدرة عليه وغير واجب
ان لم يكن فيه تلك القدرة فتدبر **قوله ما يجب** الخ اى جميع
ما يجب الخ لان ما من صيغ العموم لكن ما قامت الادلة العقلية
او النقلية عليه تفصيلا وهو العشرون الاتية يجب على المكلف
ان يعرفه كذلك اعنى تفصيلا وما قامت الادلة العقلية
او النقلية عليه اجمالا وهو سائر الكمالات يجب على المكلف ان يعرفه
كذلك

كذلك اعنى اجمالا وكذا يقال فيما يستحيل فتامل **قوله فى حقه**
مولانا فى بمعنى اللام والحق بمعنى الحقيقة التى هى الذات والمولى
يطلق على معان كثيرة المناسب منها الناصر والانسب المتولى
امورنا **قوله جل** اى تنزه عما لا يليق به فمرجع الجلالة الى صفات
السلوب وعز اى اتصف بما يليق به فمرجع العزة الى صفات
الثبوت وعلى هذا يكون تقديم جل على عز من باب تقديم التخلية
على التحلية وقيل غير ذلك **قوله وما يستحيل** اى فى حق مولانا
جل وعز وكذا يقال فى قوله وما يجوز فنبه الحذف من غير الاول
لدلالته عليه وقد علمت ان المراد جميع ما يستحيل لان ما من صيغ
العموم لكن ما قامت الادلة العقلية او النقلية عليه تفصيلا
وهو العشرون الاضداد الاتية يجب على المكلف ان يعرفه كذلك
اعنى تفصيلا وما قامت الادلة العقلية او النقلية عليه اجمالا
وهو سائر النقائص يجب على المكلف ان يعرفه كذلك اعنى اجمالا
كما تقدم التنبيه عليه **قوله وما يجوز** اى فى حق مولانا جل وعز
كما علمت **قوله وكذا يجب عليه** اى ويجب عليه كذا بعنى شرعا
قوله ان يعرف مثل ذلك اى مثل ما يجب فى حق الله وما يستحيل
وما يجوز وانما اقحم لفظ مثل اشارة الى ان كلا مما يجب وما يستحيل
وما يجوز فى حق الرسل غير ما فى حقه تعالى ولو اسقطه لتوهم انه
عينه **قوله فى حق الرسل** انما سكت عن الانبياء غير الرسل نظرا
الى ان مجموع الاحكام الاتية التى من جملتها وجوب التبليغ هى
واستحالة ضده انما ياتى فى الرسل دون الانبياء غير الرسل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)